

وزارة مراقبة مياه الشرب والصرف الصحي

قرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٣

بتتعديل القرار رقم ٤ لسنة ٢٠١٣ بالترخيص بتأسيس

شركة مساهمة مصرية لمياه الشرب والصرف الصحي لمحافظات مدن القناة

وزير مراقبة مياه الشرب والصرف الصحي

بعد الاطلاع على قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء شركة قابضة لمياه الشرب والصرف الصحي والشركات التابعة لها :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠١٣ بالترخيص بتأسيس شركة مساهمة مصرية لمياه الشرب والصرف الصحي لمحافظات مدن القناة :

وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة لشركة مياه الشرب والصرف الصحي لمحافظات مدن القناة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٣ :

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي :

قرار :

(المادة الأولى)

يعدل اسم الشركة المرخص بتأسيسه بموجب القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠١٣ ليكون شركة مياه الشرب والصرف الصحي لمحافظات القناة (بورسعيد - الإسماعيلية - السويس) بدلاً من شركة مياه الشرب والصرف الصحي لمحافظات مدن القناة (بورسعيد - الإسماعيلية - السويس) .

(المادة الثانية)

تتولى الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي نشر القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ٢٠١٣ معدلاً بهذا القرار في الواقع المصري .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٣/٤/٢٨

وزير مراقبة مياه الشرب والصرف الصحي

أ.د.م/ عبد القوى أحمد مختار خليفة